

نزهة الأسماع في مسألة السماع

فنقول سماع الغناء وآلات الملاهي على قسمين فإنه تارة يقع ذلك على وجه اللعب واللهو وإبلاغ النفوس حطوطها من الشهوات واللذات وتارة يقع على وجه التقرب إلى الله بالاستجلاب صلاح القلوب وإزالة فسوتها وتحصيل رقتها .
القسم الأول .

أن يقع على وجه اللعب واللهو فأكثر العلماء على تحريم ذلك أعني سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها وكل منها محرم بانفراده وقد حكى أبو بكر الأجري وغيره إجماع العلماء على ذلك والمراد بالغناء المحرم ما كان من الشعر الرقيق الذي فيه تشبيب بالنساء ونحوه مما توصف فيه محاسن من تهيج الطباع بسماع وصف محاسنه فهذا هو الغناء المنهي عنه وبذلك فسرہ الإمام أحمد وإسحاق بن